«إجازة أسبوع» لرجال الأمن المشاركين في تأمين الاحتفالات

محمد الجلاهمة

علمت «الأنباء» من مصادر مطلعة ان نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ احمد الحمود بصدد اصدار قرار يقضي بموجبه بمنح اجازة لمدة اسبوع لكل رجال الأمن المشاركين في تأمين الاحتفالات بالأعياد الوطنية.

وفي سياق متصل، أعرب الحمود عن شكره واعتزازه وثنائه على جهود الأجهزة الأمنية، وذلك من حسن تنظيم وتنسيق وإعداد للإجراءات الأمنية للاحتفالات الوطنية بذكرى مرور 50 عاما على استقلال الكويت ومرور 20 عاما على تحريرها من الاحتلال الغاشم و5 أعوام على تولي صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد مقاليد الحكم في البلاد.

الحمد: شفيق وعد بسرعة تمكين الفلاح من مقابلة النائب العام المصري

القاهرة ـ كونا: ذكر سفيرنا لدى مصر د.رشيد الحمد ان رئيس الوزراء المصري احمد شفيق وعده بسرعة البت لتمكين مدير عام شركة «اللوتس» للطيران السابق المواطن م.عدنان الفلاح من مقابلة النائب العام المصري الذي لايزال محتجزا من قبل العاملين في الشركة.

واضاف السفير د.الحمد في تصريح لـ«كونا» انه التقى امس رئيس الوزراء المصري احمد شفيق بحضور نائب رئيس الوزراء د.يحيى الجمل ومساعد وزير الخارجية لشؤون الوطن العربي السفير محمد قاسم لبحث موضوع المواطن الكويتي المحتجز عدنان الفلاح.

وقال انه طرح خلال اللقاء موضوع الفلاح وجرى نقاش أوضحت خلاله موقف الشركة من الموضوع وهو ان الشركة اصدرت بيانا اكدت فيه ان اعمالها مستمرة ولم توقف اعمالها في مصر.

واضاف د.الحمد انه اكد خلال اللقاء ان موضوع احتجاز المواطن الفلاح ليس قانونيا ولا يجوز لأي فرد ان يحتجز اي انسان دون اي سلطة قانونية.

وقال ان رئيس الوزراء احمد شفيق تفهم الموضوع ووعد بسرعة البت لتمكين الفلاح من مقابلة النائب العام المصري، مشيرا الى ان شفيق اجرى اتصالات مع الشرطة العسكرية لتنفيذ هذا المطلب.

وبالنسبة لوضع الفلاح حاليا، اوضح السفير د.الحمد ان قوة بقيادة عميد من الشرطة العسكرية المصرية حاولت ان تأخذ الفلاح يوم اول من امس الى النائب العام لكنها لم تتمكن من ذلك على امل ان يتم ذلك لاحقا.

يذكر ان الفلاح يحتجزه عدد من العاملين في مقر الشركة منذ 16 يوما يدعون ان لهم حقوقا يريدون تحصيلها.

د.رشيد الحمد

م.عدنان الفلاح

العوضي يعقد اجتماعاً تنسيقياً مع مديري ورؤساء أقسام الهجرة

المهلة الأكبر لمخالفي قانون الإقامة تبدأ اليوم ومصدر أمني يؤكد: عدد المخالفين 65 ألفاً

أمير زكي ـ هاني الظفيري

تبدأ انطلاقا من اليوم المهلة الممنوحة لمخالفي قانون الإقامة لتعديل أوضاعهم ومغادرة البلاد حيث تستمر لمدة أربعة أشهر في أكبر مهلة تمنح لمخالفي قانون الإقامة في تاريخ البلاد، وهي المهلة التي أمر بها صاحب السمو الأمير كمكرمة أميرية بمناسبة الأعياد الوطنية، وأصدر بها النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ أحمد الحمود قرارا أعلن الأسبوع الماضي والذي يمنح بموجبه مخالفي قانون الإقامة مهلة أربعة أشهر للمغادرة اعتبارا من اليوم وحتى 2011/6/30 من أي منفذ من المنافذ المخصصة مباشرة ودون الحصول على موافقة أي جهة أو تعديل وضعه ودفع قيمة المخالفة. ووفق مصدر أمني فأن الإدارة العامة للهجرة أنهت استعداداتها لتطبيق التعامل مع المراجعين المخالفين المستفيدين من المهلة لقانون الإقامة الراغبين في تعديل أوضاعهم والاستفادة من المكرمة الأميرية وتجديد إقامتهم المنتهية خاصة أن المادة الثانية من قرار وزارة الداخلية تنص على أن الأشخاص المخالفين الذين يبدون رغبتهم في منحهم إقامة بالبلاد واستعداداً لدفع الغرامة المقررة دون إحالتهم الى جهات التحقيق يتم استيفاء قيمة الغرامة منهم ثم تسوية أوضاعهم متى ما توافرت فيهم الشروط المقررة للإقامة.

وقال المصدر ان مدير عام الإدارة العامة للهجرة اللواء كامل العوضي سيعقد اجتماعا موسعا اليوم مع المديرين ورؤساء الأقسام في عموم الإدارة من أجل وضع تعليمات محددة لكيفية تطبيق استقبال الراغبين في تعديل أوضاعهم من مخالفي قانون الإقامة دون تأخير أو ارتباك قد تشهده إدارات الهجرة في المحافظات الست للزيادة المحتملة لأعداد المراجعين، مشيرا إلى أن الإجراءات ستتم وفق ما هو صادر في قرار المنحة المشتمل على البنود أعلنت الأسبوع الماضي.

وأوضح المصدر أن الاجتماع ينتظر أن تصدر عنه آلية عمل منسقة لتطبيق إنهاء إجراءات الراغبين في تعديل أوضاعهم بشكل يتناسب مع حجم الأعداد المقررة مراجعتها للإدارات الست للهجرة.

وكشف المصدر أن المعلومات المتوافرة لدى الجهات الأمنية أن عدد المخالفين لقانون الإقامة يبلغ نحو 65 ألفا وأغلبهم من الآسيويين، وينتظر أن يبادر نصفهم على الأقل للاستفادة من المهلة القانونية خلال الشهر الأول، محذرا في الوقت نفسه من أن الحملات الأمنية الاعتيادية التي يقوم بها رجال أمن المحافظات ستستمر وأن من يضبط خلالها من مخالفي قانون الإقامة سيتم تطبيق الإجراءات القانونية بحقه، داعيا المخالفين إلى المبادرة فورا للاستفادة من المهلة التي تمنح امتيازات سواء للراغبين في المغادرة أو الراغبين في تعديل أوضاعهم وفق الإجراءات القانونية المتبعة في مهلة هي الأكبر التي تمنح لمخالفي قانون الإقامة. وحول تحديد المهلة بـ 4 أشهر قال المصدر: «قصد منها مراعاة الظروف الإنسانية لبعض مخالفي الإقامة خاصة من أرباب الأسرة وممن تشمل المخالفة إقامته وإقامة أبنائه فكانت المهلة 4 أشهر حتى يتسنى لأبناء المخالفين الانتهاء من الفصل الدراسي إذا كانوا مسجلين في المدارس حتى لا يؤثر ذلك على تحصيلهم العلمي».

وكرر المصدر تأكيده على المخالفين لقانون الإقامة غير المطلوبين على ذمة قضايا جنائية أو مسجل بحقهم بلاغات تغيب سيستفيدون من المهلة دون أدنى تأخير في أي من إدارات الهجرة التابعين لها، أما أولئك المسجلة بحقهم قضايا والمطلوبين على ذمة قضايا جنائية أو مسجلة بحقهم بلاغات تغيب عليهم تسوية أوضاعهم قبل مراجعة أي من إدارات الهجرة سواء مع كفلائهم أو مع الجهات الأمنية التي سجلت بحقهم ضبط وإحضار سواء في قضية جنائية أو تنفيذ مدني.

وشدد المصدر على أن بنود القرار الذي أصدرته وزارة الداخلية فيما يخص المستفيدين من المهلة الممنوحة لمخالفي قانون الإقامة واضحة، وهي 7 بنود وهي كالتالي:

مادة (1): مع عدم الإخلال بأوامر المنع من السفر الصادرة من السلطات المختصة يتعين على كل أجنبي لا يحمل ترخيصا بالإقامة أو انتهت إقامته أن يغادر البلاد خلال الفترة من 2011/3/1 حتى 2011/6/30 من أي منفذ من المنافذ المخصصة مباشرة وتتم الإجراءات بالمنافذ دون الحصول على موافقة أي جهة أخرى.

مادة (2): الأشخاص الذين يبدون رغبتهم في منحهم إقامة بالبلاد واستعداداً لدفع الغرامة المقررة دون إحالتهم الى جهات التحقيق يتم استيفاء قيمة الغرامة منهم ثم تسوية أوضاعهم متى ما توافرت فيهم الشروط المقررة للإقامة.

مادة (3): كل من يتم ضبطه أثناء المهلة المذكورة بالمادة رقم 1 من هذا القرار مخالفا لقانون إقامة الأجانب يتم إخراجه مباشرة من البلاد ما لم يتقرر إبعاده وفقا لأحكام القانون.

مادة (4): الأجانب المخالفون لقانون إقامة الأجانب الذين لديهم عوائق إدارية أو قضائية تحول دون مغادرتهم البلاد يتعين عليهم التقدم الى الإدارة العامة للهجرة لبحث توفير اشتراطات الحصول على الإقامة وفقا للأحكام والقواعد القانونية المقررة خلال المدة المشار إليها بالمادة رقم 1 من هذا القرار.

مادة (5): يعفى الأجنبي المخالف لقانون الأجانب الذي يغادر البلاد أو يخرج منها خلال المدة المحددة بالمادة رقم 1 من هذا القرار من العقوبات أو الغرامات بالمرسوم الأميري رقم 1959/17 المشار إليه والقرارات المنفذة له.

مادة (6): يجوز للأجنبي الذي غادر البلاد وفقا لأحكام هذا القرار العودة إليها مرة أخرى، وذلك وفقا للإجراءات المقررة قانونا، ما لم يكن ممنوعا لسبب آخر.

مادة (7): من لم يغادر البلاد من المخالفين لقانون إقامة الأجانب خلال المهلة المذكورة بالمادة رقم 1 من هذا القرار فستوقع عليه العقوبات المقررة قانونا ولن يتم الترخيص له بالإقامة ويتم إبعاده عن البلاد ولا يسمح له بالعودة إليها مرة أخرى.

اللواء كامل العوضي

اعترف بأنه يعمل لحساب شقيقه النزيل في السجن المركزي

بدون يستورد حشيش «الزواحف» من أقربائه في العراق وسقط بـ 16 كيلوغراماً معدة للبيع و50 غرام هيروين

أكياس الهيروين مخبأة في دمى أطفال

المتهم وأمامه كمية الحشيش المضبوطة

أمير زكي ـ عبدالله قنيص

احبط رجال الادارة العامة لمكافحة المخدرات بقيادة الشيخ احمد الخليفة محاولة ضخ اكبر كمية من المواد المخدرة بين اوساط المتعاطين بعد القبض على شاب «بدون» اطلق سراحه الاربعاء الفائت بكفالة مالية وكانت تهمته تعاطي مواد مخدرة وقد عثر مع المتهم على 16 كيلو من مادة الحشيش ماركة «الزواحف» ونحو 50 غراما من الهيروين الخام، والمفاجأة في الامر ان المتهم البدون وبعد ضبطه اعترف بانه يعمل كمروج لحساب شقيقه النزيل في السجن المركزي والذي يقضي عقوبة تصل مدة احكامها الى 50 عاما، وبحسب مصدر امني فان معلومات وردت الى اللواء الخليفة عن شاب «بدون» سبق ان ادين في اكثر من قضية لتعاطي الحبوب المخدرة، آخرها الاسبوع الماضي، وانه يحوز كمية كبيرة من المواد المخدرة وصلت اليه من بعض اقاربه في العراق، وازاء هذه المعلومات امر الخليفة مساعده صالح الغنام بتشكيل فريق امني للتحقق من المعلومات الواردة، والتنسيق مع نيابة المخدرات من اجل ضبط المتهم وفق الاجراءات القانونية السليمة، واوكلت المهمة الى ادارة العمليات بقيادة العقيد محمد الهزيم والرائد محمد قبازرد وبمشاركة كل من الملازم اول عبداللطيف الراشد، واضاف المصدر الامني ان فريق العمليات قام بمزيد من التحريات والتي تأكدت من خلالها حيازة المتهم لكمية كبيرة من المواد المخدرة ليأتي الاجراء الاخير التنسيق مع النيابة العامة واستصدار اذن نيابي لضبط المتهم وذلك بعد الاتفاق معه عبر مصدر سري على صفقة لشراء المواد المخدرة وقوامها كيلو حشيش و10 غرامات هيروين مقابل 1400 دينار.

وقال المصدر حدد المتهم المواقف الخلفية لجمعية الصليبخات لاتمام الصفقة وما ان حضر وسلم الكمية المتفق عليها وتسلم المبلغ المالي المرقم من المباحث حتى اعلن رجال العمليات عن انفسهم واقتادوا المتهم لمقر الادارة العامة لمكافحة المخدرات وعادوا بعد اقل من ساعة الى مكان سكن المتهم في الصليبخات ثم انتقلوا الى غرفة نومه ليجدوا بداخلها 15 كيلو حشيش و40 غرام هيروين، ولكن من اين جلب المتهم هذه المخدرات ولمن يتاجر؟ رد المصدر الامني بأن المتهم اعترف بأن هذه المخدرات جلبت له من العراق من اقارب يتاجرون بهذه السموم المخدرة وان من اتفق على كامل هذه الصفقة هو شقيقه النزيل في السجن المركزي والمدان في 9 قضايا ما بين سرقة بالاكراه وخطف وهتك عرض واتجار مخدرات باجمالي احكام 50 سنة، واكد المصدر ان المتهم الموقوف بالمخدرات امس الاول كان محتجزا في قضية تعاطي مخدرات واطلق سراحه الاربعاء الفائت ليحال مرة اخرى ولكن ليس بقضية تعاط ولكن بقضية الاتجار وجلب المواد المخدرة.

بمناسبة اليوم العالمي للدفاع المدني

«الدفاع المدني» تشيد بدور المتطوعات الكويتيات

أكد مدير عام الإدارة العامة للدفاع المدني اللواء يوسف الروضان على الدور الفاعل والمؤثر للمرأة الكويتية في شتى مجالات العمل التطوعي للدفاع المدني والحماية المدنية ومساهمتها في فرق الاعاشة والاخلاء والايواء والاسعافات الاولية.

كما اشاد باندفاعهن وحماسهن نحو الانخراط في فرق المتطوعات بالدفاع المدني عن إيمان صادق والتي كان لها الدور البارز سواء في مجالات التدريب والتأهيل او العمل الذي لا يمكن اغفاله كالعهد بها دائما، وذلك لحضورها النشط في جميع ميادين الخدمة العامة.

جاء ذلك في تصريح اللواء الروضان بمناسبة احتفالات الكويت باليوم العالمي للدفاع والحماية المدنية تحت شعار «دور المرأة في الدفاع المدني» الذي يصادف اليوم حيث دعا المرأة الكويتية الى اثبات جدارتها ومواصلة عطائها من أجل سلامة الوطن وأمنه.

«الداخلية»: الإدراج والحذف في جداول الانتخابات حتى 20 الجاري

أصدرت وزارة الداخلية إعلانا في شأن عرض جداول الانتخابات، داعية المواطنين الراغبين في الحدث أو الاضافة أو التعديل في الجداول الانتخابية الى مراجعة دوائرهم الانتخابية المقيدين بها قبل 20 فبراير الماضي، وجاء في الاعلان ان لجان قيد الناخبين في الجداول الانتخابية قد أنهت أعمالها عن شهر فبراير، وتعد الاعمال التي تمت في هذه الفترة والتي تعرض بمقار اللجان حتى 15 الجاري، كما ستنشر بالجريدة الرسمية أعمالا مؤقتة، يجوز للناخبين طلب تعديلها بالاضافة اليها أو الحذف منها، وذلك من خلال اطلاعهم عليها والتأكد من إدراج أسمائهم أو أسماء من يجب إدراجهم فيها، وكذلك للتأكد من حذف أسماء المتوفين، أو من فقدوا الصفات المطلوبة منذ آخر مراجعة، أو من كانت أسماؤهم أدرجت بغير حق، أو من نقلوا موطنهم من الدائرة.

ويجوز لكل ناخب مدرج في دول الانتخاب ان يتقدم بطلبات الادراج والحذف في الجداول الانتخابية في أيام العمل الرسمية في الفترة من 1 ــ 20 الجاري، وذلك الى مقر اللجنة المختصة، وستقيد الطلبات بحسب تواريخ ورودها في دفتر خاص وتعطى ايصالات لمقدميها، والطلبات التي يجوز تقديمها للجنة في هذه الفترة يمكن ان تتناول ما يلي:

أولاً: لكل مواطن مقيم في الدائرة الانتخابية أن يطلب ادراج اسمه في جدول الانتخاب الخاص بها اذا كان قد أهمل ادراج اسمه بشرط أن يقدم الدليل على توافر شروط الناخب فيه، وان الدائرة هي موطنه الانتخابي.

ثانيا: لكل ناخب مدرج في جدول الانتخاب ان يطلب ادراج اسم من أهمل بغير حق أو حذف اسم من ادرج بغير حق.

هذا وستقوم اللجان بالفصل في الطلبات المقدمة في هذا الشأن في موعد لا يتجاوز الخامس من شهر ابريل 2011 وللجنة ان تسمع أقوال مقدم الطلب ومن قدم في شأنه الطلب، وان تجري ما تراه لازما من تحقيق وتحريات.

وستعرض قرارات اللجان الصادرة بالقبول أو الرفض بمقار اللجان في الفترة من 6 الى 15 ابريل 2011، كما ستنشر هذه القرارات في الجريدة الرسمية لفتح المجال أمام المواطنين للطعن في قرارات اللجان في موعد أقصاه 20 ابريل 2011، وستحال هذه الطعون فورا الى المحكمة الكلية المختصة تطبيقا لأحكام المادة 13 من القانون رقم 35 لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة والقوانين المعدلة له.

وتود الوزارة ان تنبه السادة الناخبين الكرام الى أهمية تعاونهم في الاطلاع على الجداول الانتخابية خلال فترة عرضها في كل لجنة لممارسة حقهم وواجبهم في تنقية الجداول حتى تكون معبرة عن الواقع، والتقدم بطلبات الاعتراض ـ ان وجدت ـ على القيود والتي ستعتبر نهائية بالنسبة الى كل اسم لم يتقدم أحد بالاعتراض عليه.

«الإدارية» تلغي قرار نقل موظف وتقضي له بتعويض 700 دينار

المحامي محمد مطلق العتيبي

قضت الدائرة الادارية العاشرة برئاسة المستشار عماد الحبيب وعضوية كل من الاستاذين اسامة ابوالعصا وشحاته السباعي بإلغاء قرار اداري صادر من مدير عام الادارة العامة لمنطقة الاحمدي التعليمية بصفته.

بنقل موظف يعمل بقسم الخدمات العامة بإدارة الشؤون الادارية والفنية بمنطقة الاحمدي التعليمية الى منطقة العاصمة التعليمية وبنفس الوظيفة دون مسوغ قانوني حيث لم يصدر من المدعي ما يستوجب عقابه بنقله الى العاصمة حيث انه يقيم بالاحمدي ودفع المحامي محمد مطلق العتيبي في دفاعه عن المدعي بتعسف الادارة في استعمال سلطاتها وما ينطويش عليه القرار في مخالفته للحقيقة والواقع وجاء حكم المحكمة انتصارا للمدعي، حيث حكم بإلغاء القرار المذكور وقضى بتعويضه بمبلغ وقدره 700 دينار تعويضا عما لحقه من اضرار.

جمعية الشامية والشويخ التعاونية

إعلان عن وظيفة صيدلي
للعمل بالصيدلية التابعة للجمعية بمنطقة غرناطة

(وفقاً للشروط التالية)

١ - أن يكون المتقدم حاصل على بكالوريوس صيدلة.
٢ - أن يكون لديه خبرة لا تقل عن (٥) سنوات داخل الكويت، مع إقامة قابلة للتحويل.
٣ - أن يقبل العمل في الجمعية بصيدلية غرناطة على فترتين دواماً كاملاً (صباحي ومسائي).
٤ - سوف يحدد الراتب حسب المؤهل وسنوات الخبرة بعد المقابلة الشخصية.
٥ - أن يكون لديه ترخيص ساري المفعول بمزاولة المهنة من وزارة الصحة بالكويت.
٦ - موافاة الجمعية بصورة من الترخيص وشهادة حسن سير وسلوك وبراءة ذمة من الجهات التي عمل بها داخل الكويت.

فعلى من يرغب شغل هذه الوظيفة - عليه مراجعة إدارة الجمعية ومعه السيرة الذاتية مرفقاً بها جميع الشهادات العلمية والعملية - علماً بأن آخر موعد لقبول الطلبات يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١١/٣/٨ أثناء الدوام الرسمي.

والله ولي التوفيق،،،،،

مجلس الإدارة